

دليل مؤشرات وإجراءات عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب

تم الاعتماد بتاريخ 1445/06/21. الموافق 2024/01/03م في محضر مجلس الإدارة 1-2024 - الدورة الأولى



المنطقة الشرفير

دليل مؤشرات و إجراءات عمليات غسيل الأموال و تمويل الإرهاب

مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسيل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٠٥/١ هـ ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

مؤشرات قد تدل ارتباطًا بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

- ابداء العميل اهتمامًا غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسيل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
 - رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
- رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
 - محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته ومصدر أمواله.
 - علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفة جنائية أو تنظيمية.
 - ابداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر أو العمولات أو أي مصاريف أخرى.
- اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
 - صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
 - قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
 - وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
- طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن أي جهة و المحول إليها.
 - محاولة العميل تغيير صفة أو إلغاءها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
 - طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
 - علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
 - عدم تناسب قيمة أو تكرار التبر عات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه و دخله و نمط حياته و سلوكه.
 - انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
- ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل و عائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ)
 كان بشكل مفاجئ)



دليل مؤشرات و إجراءات عمليات غسيل الأموال و تمويل الإرهاب

الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه

- رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة.
 - تعبئة نموذج الاشتباه المرفق.
- عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيه.
- الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات.
- التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة.

تم الاعتماد بتاريخ 1445/06/21 . الموافق 2024/01/03م

في محضر مجلس الإدارة 1-2024 - الدورة الأولى

The first

د. حسن علي الخليفة, نائب رئيس مجلس الادارة

